

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
للنائب ياسين العياري
دائرة ألمانيا

تونس في 2018/03/24

مراسلة عدد 2018/51

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

عملا بالفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب ، أطلب منكم إحالة
سؤالي الكتابي إلى السيد وزير الداخلية

الموضوع: بخصوص عدم تجديد جواز سفر لمواطن مقيم بألمانيا

سيدي الوزير، سلاما واحتراما،

تقدم السيد سيف الله بن عروسي بن عبد الرحمان الهمامي المولود في 13 جويلية 1988 بتونس وصاحب
بطاقة تعريف وطنية عدد 005477315 الصادرة بتونس بتاريخ 20 أكتوبر 2014 ومقيم بمدينة
هامبورغ الألمانية، بطلب لدى القنصلية التونسية بألمانيا لاستخراج جواز سفر جديد وذلك بعد ضياع
جوازه الأصلي. الطلب وقع رفضه بدون تقديم أي تبرير واكتفت القنصلية بقرار منحه ترخيصا استثنائيا
من أجل العودة إلى تونس وتجديد طلب الجواز لدى المصالح المختصة هنا.

مع العلم أن السيد الهمامي متزوج من ألمانية ولديه طفلة عمرها عشرة أشهر وينتظر كذلك مولودا ثانيا.
السيد الهمامي متحصل على إذن بالإقامة من قبل السلطات الألمانية قابل للتجديد كل ستة أشهر. رفض
القنصلية منح جواز السفر البديل يعرقل عملية تجديد الإقامة ويحول وضعية الهمامي من مقيم شرعي إلى
مقيم غير شرعي.
اتصلت بالقنصل العام لتونس ببون و أعلمني أن إدارتك رفضت تجديد الجواز.

السلطات الألمانية تسعى جاهدة لدمج السيد الهمامي في الحياة اليومية والمهنية وذلك بضمان منحة
شهرية وتوفير دروس في اللغة الألمانية، ولا يمكنه العودة إلى تونس

السيد الهمامي تقدم بعريضة إلى وزارتك عساه أن يتلقى ردا شافيا عن أسباب رفض القنصلية تمكينه من
جواز السفر

جواز السفر حق لكل مواطن تونسي و ليس وسيلة ضغط أو ابتزاز .

الرجاء تفسير سبب مخالفة القانون بمنع مواطن تونسي من حق ضمنه القانون دون شرط

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري

تقبلوا سيدي الوزير أسمى عبارات الاحترام

الجوال: +216 23190900

البريد الإلكتروني: yassine.ayari@arp.tn

العنوان: مجلس نواب الشعب بباردو 2000 تونس

موقع الويب: www.yassine-ayari.com

صفحة الفيسبوك: www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle

تونس في 20 أفريل 2018

من وزير الداخلية
إلى
السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : حول الإجابة عن عدد 05 أسئلة كتابية موجه من النائب ياسين العياري.
المرجع : مكتوبكم عدد 613 بتاريخ 10 أفريل 2018.
المصاحيب : عدد 05 بطاقات.

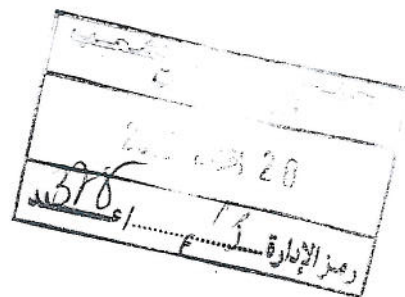
وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المذكور بالمرجع أعلاه والوارد على مصالح وزارة الداخلية بتاريخ 11 أفريل 2018، والمتعلق بإحالتكم لعدد 05 أسئلة كتابية توجه بها لنا النائب بمجلس نواب الشعب ياسين العياري، وذلك على معنى الفصل 96 من الدستور والفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

وجواباً عن ذلك أتشرف بأن أنهي إليكم عدد 05 بطاقات تتضمن إجابات عن الأسئلة المذكورة أعلاه.

للتفضل بالاطلاع، والإذن بما يتعين.

والسلام
رئيس مجلس الداخلية
لطيفي كراهم



بطاقة عدد 3

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب ياسين العياري

موضوع السؤال:

حول تجديد جواز سفر المواطن التونسي سيف الله الهمامي، المقيم حاليا بألمانيا؟

نص الإجابة:

تم التثبت من وضعية المواطن المذكور بسؤال السيد النائب، وقد تبين أنه تقدم بمطلب للحصول على جواز سفر عن طريق القنصلية التونسية ببون، وقد تبين أيضا أنه شخص مفتش عنه لفائدة العدالة من أجل "الانتماء إلى تنظيم إرهابي"، كما سبق لوالده أن تقدم إلى الوحدة الأمنية مرجع النظر وأعلم أن ابنه المذكور يسعى لاستخراج جواز سفر بنية التحول إلى سوريا للمشاركة في القتال الدائر هناك، وعليه تم إشعار ممثليتنا المذكورة بالإكتفاء بمنحه رخصة مرور إذا رام العودة إلى بلادنا.

مع الإشارة في هذا المجال إلى أن أحكام الفصل 13 (فقرة أولى جديدة) من القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، قد أقرت الحق لكل تونسي في الحصول على جواز سفر وتجديده، مع مراعاة جملة من الاستثناءات والتي ضمنها أن لا يكون الراغب في الحصول على الجواز محل تتبعات عدلية أو مفتش عنه من أجل جناية أو جنحة أو لقضاء عقوبة بالسجن إثر محاكمة، وهو ما ينطبق على الوضعية التي طرحها السيد النائب.